

- رقم الصفحة
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢١٥ لسنة ١٩٦٠ بفرض رسوم إضافية على ضريبة الأطيان بمديريات : كفر الشيخ والقليوبية في الجزة والمنيا وسوهاج و قنا ٥٣٦
- قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة رقم ٢٣٣ لسنة ١٩٦٠ بتعديل المادة ١٠ من المرسوم الصادر في ٨ مايو سنة ١٩٢٦ بتعيين القبود التي يمكن بعفتها الترخيص بتركيب واستعمال أجهزة المواصلات بواسطة الموجات الأثيرية فيإقليم مصر ٥٣٧
- قرار رئيس اللجنة العليا للسد العالي رقم ١ لسنة ١٩٦٠ بتشكيل لجنة الخدمات وتحديد اختصاصها ٥٣٧
- قرار رئيس اللجنة العليا للسد العالي رقم ٧ لسنة ١٩٦٠ ٥٣٨
- قرار رئيس اللجنة العليا للسد العالي رقم ٨ لسنة ١٩٦٠ ٥٣٨
- قرار رئيس اللجنة العليا للسد العالي رقم ٩ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعين رئيس المعاون التنفيذي للتوزيع على مياه السد الثاني ٥٣٨
- استدراك في القانون رقم ٢٣٤ لسنة ١٩٤٩ في شأن المعادات والمكافآت والتأمين والتعويض لضباط ٥٣٩
- الشرف والمساعدين وضباط الصف والمساكن بالقوات المسلحة ٥٣٩
- استدراك في القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٦٠ في شأن تسلیم الأعيان التي أتهى في الوقت ٥٣٩
- ~~وزارة الداخلية~~ - قرار رقم ٨ لسنة ١٩٤٠ بتعديل بعض أحكام القرار رقم ٤٣ لسنة ١٩٥٩ في شأن ٥٣٩
- جتوازات السفر ٥٤٠
- الجمهورية العربية المتحدة - أمر رقم ٧٢ لسنة ١٩٦٠ باستئناف العمل بأحكام الأمر رقم ٥٩ لسنة ١٩٥٩ ٥٤٠
- بشأن تأجيل أداء الديون والالتزامات التي تستحق على شركة القبوم للنسج ٥٤٠
- الجمهورية العربية المتحدة - أمر رقم ٣ لسنة ١٩٦٠ باستئناف العمل بأحكام الأمر رقم ٦١ لسنة ١٩٥٩ في شأن ٥٤٠
- تأجيل أداء الديون والالتزامات التي تستحق على مؤسسة جوزيف كفورني للنقل بالسيارات لنقل الوقود ٥٤٠

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤ لسنة ١٩٦٠

شأن قل بعض الاعتمادات في الميزانية العامة وفي الميزانية العامة
للسنة المالية ١٩٥٩/١٩٦٠ في الإقليم الشمالي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القرار رقم ١٢٨٤ لسنة ١٩٥٩ بشأن تحديد الميزانية العامة للسنة
المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ ،

وعلى القرار رقم ١٢٨٥ لسنة ١٩٥٩ بشأن تحديد ميزانية الإنماء
الاقتصادي للسنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ ،

قرر :

مادة ١ - يضاف إلى اعتمادات الباب الثالث (النفقات الخاصة)
البند الأول (نفقات إزراء القرى العطشى بالصاريح) من القسم السادس
عشر (وزارة الشئون البلدية والقروية) من ميزانية السنة المالية
١٩٥٩ / ١٩٦٠ مبلغ قدره ١٥٠٠٠ ليرة .

مادة ٢ - يحدث بناءً برقم (١١) بعنوان (نفقات كهرباء قرية
الديباس) في الباب الثالث من القسم السادس عشر (وزارة الشئون البلدية
والقروية) من ميزانية السنة المالية ١٩٥٩ / ١٩٦٠ ويشتمل له اعتداء
قدرها ١٥٠٠٠ ليرة صورية .

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٣٤ لسنة ١٩٦٠

بشأن الدعاه للساديين المهندسين محمد سعيد عزت واسمهاعيل
 محمود محمد بالمركز القومى لبحوث بالبقاء بالمساندة لمدة أسبوعين
 بعد ١٩٦٠/٣/٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥٨ لسنة ١٩٦٠ ،

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٩ ،

قرر :

مادة ١ - يسمح للمهندسين محمد سعيد عزت واسمهاعيل محمود محمد
بالمركز القومى لبحوث بالبقاء بالمساندة لمدة أسبوعين بعد ٨ مارس
سنة ١٩٦٠ حتى يتمكنا من القيام بالمسؤولية التي من أجلها صدر القرار
الجمهوري رقم ١٥٨ لسنة ١٩٦٠ ،

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ،

مدد ببلاطة الجمهورية لـ ١٠ وسبعين سنة ١٣٧٩ (١٢ مارس سنة ١٩٦٠)

هذا هو الناطق